

تحرك عاجل

تأجيل جلسة الاستئناف وتمديد الاعتقال التعسفي

أُجِّلَت الجلسة الثالثة في استئناف الشيخ علي سلمان التي كانت مقررة يوم 12 نوفمبر/تشرين الثاني لمدة شهر آخر. وهذا يعني أن اعتقاله التعسفي قد مَدَّدَ. إنه سجين رأي، ولا يزال محروماً من حقه في الحصول على محاكمة عادلة.

الشيخ علي سلمان: كان من المقرر أن تنعقد الجلسة الثالثة في استئناف الشيخ علي سلمان أمام محكمة الاستئناف في المنامة، عاصمة البحرين يوم 12 نوفمبر/تشرين الثاني. لم يُحضَرَ الشيخ علي سلمان من السجن ليمثل أمام المحكمة. وعندما وصل محاموه، أُخبروا بأن قاضياً ثالثاً في هيئة المحكمة لم يأت. ومن ثم لا يمكن انعقاد المحكمة. وينص القانون البحريني على أن تتشكل هيئة المحكمة من ثلاثة قضاة حتى تنعقد، لكن قاضيين فقط كانا حاضرين. أُجِّلَت الجلسة لمدة شهر آخر حتى تاريخ 14 ديسمبر/كانون الأول. وينص القانون الدولي على أن معايير المحاكمة العادلة تستلزم أن يمثل المتهم أمام المحكمة في أجل معقول. وخلال هذه الجلسة القصيرة، استغل محامو الشيخ علي سلمان الفرصة واشتكوا للمحكمة من أن موظفي السجن منعوهم من التواصل مع موكلهم، وطلبوا من القاضي أن يأمر موظفي السجن بالسماح للشيخ علي سلمان باستلام نسخة من مرافعات الدفاع. لكن القاضي طلب من المحامين أن يقدموا الطلب إلى المحكمة كتابة حتى يمكن لها أن تحيله إلى النيابة العامة. وطلب الشيخ علي سلمان من محاميه أن يزودوه بنسخة من مرافعات الدفاع قبل انعقاد المحكمة لكن عندما زارت إحدى المحاميات في فريق الدفاع السجن يوم 9 نوفمبر/تشرين الثاني، لم يسمح لها بإحضار ملفات القضية، والتي شملت مرافعات الدفاع، إلى القاعة. كما لم يسمح لها بتسليم نسخة منها إلى الشيخ علي سلمان. إن الحق في توافر مرافق كافية تساعد في إعداد طلب الاستئناف عنصر مهم في المحاكمة العادلة.

وقال محامو الشيخ علي سلمان إن كل جلسة محاكمة شهدت حضور قضاة مختلفين، ولم تسجل مرافعات الدفاع التي قيلت في الجلسات السابقة في محاضر المحكمة. وبالتالي، فإن القضاة الجدد لن يكون بمقدورهم الاطلاع على مرافعات الدفاع التي قيلت في الجلسات السابقة.

وخلص فريق العمل المعني بالاحتجاز التعسفي في الأمم المتحدة خلال الجلسة الثالثة والسبعين من اجتماعات الجمعية العامة في 17 سبتمبر/أيلول 2015 إلى أن احتجاز الشيخ علي سلمان هو احتجاز تعسفي، ودعا السلطات البحرينية إلى الإفراج عنه فوراً ومنحه تعويضاً مناسباً عن فترة احتجازه.

يرجى الكتابة فوراً باللغة الإنجليزية أو باللغة العربية أو بلغتكم الأصلية:

- دعوة السلطات البحرينية للإفراج عن الشيخ علي سلمان فوراً وبدون قيد أو شرط، وإلغاء حكم الإدانة لأنه سجين رأي، اعتقل فقط لأنه كان يمارس حقه في حرية التعبير بشكل سلمي؛
- دعوة السلطات البحرينية إلى تطبيق قرار فريق العمل المعني بالاحتجاز التعسفي في الأمم المتحدة فوراً؛

- حث السلطات البحرينية على دعم الحق في حرية التعبير وإلغاء القوانين التي تُجرِّم الممارسة السلمية للحق في حرية التعبير، والحق في تكوين الجمعيات والحق في التجمع.

ويرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 28 ديسمبر/كانون الأول 2015 إلى:

الملك

الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة
ديوان جلالة الملك
ص. ب. 555
قصر الرفاع، المنامة، البحرين
فاكس: +973 1766 4587
صيغة المخاطبة: صاحب الجلالة

وزير الداخلية

الشيخ راشد بن عبد الله آل خليفة
وزارة الداخلية
ص. ب. 13، المنامة، البحرين
فاكس: +973 1723 2661
البريد الإلكتروني: info@interior.gov.bh
صيغة المخاطبة: معالي الوزير

كما ترسل نسخ إلى:

وزير العدل والشؤون الإسلامية

الشيخ خالد بن علي بن عبد الله آل خليفة
وزارة العدل والشؤون الإسلامية
ص. ب. 450، المنامة، البحرين
فاكس: +973 1753 1284
البريد الإلكتروني: http://bit.ly/1Qqg5L8 (via web)
تويتر: @Khaled_Bin_Ali

وابعثوا بنسخ أيضاً إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إرفاق العناوين الدبلوماسية الواردة فيما يلي:

الاسم، العنوان 1، العنوان 2، العنوان 3، رقم الفاكس، البريد الإلكتروني، طريقة المخاطبة.

كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. هذا رابع تحديث للتحرك العاجل رقم UA 22/15. لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الرابط التالي:

<https://www.amnesty.org/en/documents/MDE11/2691/2015/en/>

تحرك عاجل

تأجيل جلسة الاستئناف وتمديد الاعتقال التعسفي

معلومات إضافية

الشيخ علي سلمان هو الأمين العام لجمعية الوفاق الوطني الإسلامية التي تعرف اختصاراً باسم جمعية الوفاق. حكمت المحكمة الجنائية العليا في المنامة عليه يوم 16 يونيو/حزيران 2015 في أعقاب محاكمة غير عادلة بعامين في السجن بعدما أدين بـ "التحريض العلني على كراهية وازدراء طائفة من البحرينيين، الأمر الذي يؤدي إلى الإخلال بالنظام العام" و "الإساءة العلنية لوزارة الداخلية"، كما حُكِم عليه بعامين آخرين في السجن بسبب "التحريض العلني على مخالفة القوانين"، لكن المحكمة برأته من تهمة "التحريض العلني على تشجيع تغيير النظام السياسي بالقوة والتهديد ووسائل غير قانونية أخرى". وحكم عليه بسبب خطب ألقاها في عام 2012 و عام 2014، بما في ذلك خطبة ألقاها خلال اجتماع الجمعية العامة للوفاق يوم 26 ديسمبر/كانون الأول، وأشار فيها إلى رفض المعارضة في البحرين الانخراط في مسار العنف الذي اتبعته المعارضة السورية وتحويل البلد إلى ساحة معارك. وفي الخطبة نفسها، تطرق إلى إصرار المعارضة على الوصول إلى الحكم، وتحقيق مطالب انتفاضة 2011 من خلال الوسائل السلمية، ومحاسبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان. وأبرز في الخطبة الحاجة إلى المساواة بين جميع البحرينيين بمن فيهم أفراد الأسرة الحاكمة. ومنذ الجلسة الأولى يوم 28 يناير/كانون الثاني 2015، اشتكى محاموه من أن الأدلة المستخدمة ضده كانت عبارة عن مقتطفات مأخوذة من خطبه، بعدما ابتسرت من سياقها. وقد طلب المحامون من المحكمة الاستماع إلى الخطبة كاملة حتى يفهم الكلام في سياقه لكن القضاة رفضوا مراراً الطلب وطلبات أخرى تقدم بها المحامون تطلب استدعاء شهود الدفاع لعرض شهاداتهم. وقد تدخل القاضي بشكل اعتباطي عند استجواب المحامين شهود الادعاء بمن فيهم الضابط الذي أجرى التحقيق في قضية الشيخ علي سلمان من خلال الاعتراض على الأسئلة أو إعادة صياغتها حسب ما يراه مناسباً. وخلال الجلسة الأخيرة، سمح القاضي للنيابة العامة بتقديم مرافعات إضافية كتابة لكنه رفع الجلسة بعد دقائق قليلة بدون أن يسمح للمحامين بتقديم وثائق إضافية في إطار مرافعات الدفاع.

بدأت جلسات الاستئناف التي قدمها الشيخ علي سلمان في المنامة يوم 15 سبتمبر/أيلول 2015، وطالبت النيابة العامة بإنزال أقصى العقوبة عليه وعدم تبرئته من تهمة "التحريض على تشجيع تغيير النظام السياسي بالقوة، والتهديد، ووسائل غير قانونية أخرى". ومنع موظفو السجن قبيل الجلسة الأولى للاستئناف الشيخ علي سلمان من مناقشة قضيته في خصوصية مع محاميه. ولم يسمح له باستلام أي وثائق من محاميه أو أخذ محضر للاجتماع. كما منع محاموه من أخذ أي ملفات أو وثائق أخرى خلال الزيارة. ولم يسمح بإدخال ملفات أخرى إلى السجن إلا بعدما فحصها ضباط الأمن. وخلال الجلسة الثانية للاستئناف يوم 14 أكتوبر/تشرين الأول، رفض القاضي أخذ طلب المحامين بتشغيل خطبة الشيخ علي سلمان كاملة في الاعتبار بهدف إظهار أن المقتطفات التي بنى عليها القضاة حكمهم ابتسرت من سياقها لكن لم يبين القاضي سبب

رفضه. وقدم محاموه مرافعات الدفاع كتابة ثم في قاعة المحكمة. لكن النيابة العامة قاطعت المحامين خلال الجلسة. وسمح للشيخ علي سلمان بإلقاء بيان لمدة 15 دقيقة أمام المحكمة، وقد نفى خلاله جميع المزاعم ضده وقال إنه كان يسعى لتحقيق تغيير سياسي ودستوري عبر الوسائل السلمية، مضيفاً أنه يحاكم من أجل أفكاره.

وقد سجنّت السلطات البحرينية نشطاء سياسيين آخرين كانوا يمارسون حقهم في حرية التعبير. وحكمت المحكمة يوم 28 يونيو/حزيران 2015 على فاضل عباس، الأمين العام لجمعية "التجمع الوطني الديمقراطي الوحدوي" المعارض بخمس سنوات سجنًا بسبب "بث أخبار كاذبة من شأنها الإضرار بالعمليات العسكرية للبحرين وحلفائها والدعوة إلى المقاومة" و "الإساءة العلنية للبلدان الحليفة" بعدما أصدرت الجمعية بيانًا وصفت فيه الضربات الجوية التي تقودها السعودية على اليمن بأنها تشكل انتهاكًا للقانون الدولي. وتعتبر منظمة العفو الدولية فاضل عباس سجين رأي. انظر التحرك العاجل رقم: UA 142/15، كما يرجى الاطلاع على الرابط التالي:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde11/1962/2015/en/>

تمثل هذه الأحكام والمحاكمات المتواصلة أمثلة على ضيق السلطات البحرينية بشكل متزايد بالنقد ورغبتها في إسكات المطالب الشرعية بالإصلاح واحترام حقوق الإنسان.

الاسم: الشيخ علي سلمان
الجنس ذكر أو أنثى: ذكر

16 نوفمبر/تشرين

البحرين

رقم الوثيقة: MDE 11/2882/2015

تحرك عاجل: 22/15

الثاني 2015